



جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
UNIVERSITI ISLAM SULTAN SHARIF ALI
SULTAN SHARIF ALI ISLAMIC UNIVERSITY

كلية أصول الدين

الفصل الدراسي الأول، للعام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠٢١ م

ورقة أسئلة الامتحان

رمز المادة : UT4301

اسم المادة : الحديث التحليلي

المستوى : اليسانس

الزمن : ثلاث ساعات

تنبيه:

- تتكون ورقة الأسئلة من ستة أسئلة.

- أجب عن خمسة فقط من الأسئلة التالية.

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال الأول : (١٢ درجة)

١- عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» رواه البخاري ومسلم

- (١) إن الأعمال في الحديث يتناول الأقوال والأفعال، وهل عمل القلب يتناوله الحديث، ولماذا؟ (درجتان)
- (٢) ما السبب في ورود الحديث. (٤ درجات)
- (٣) تحدث عن الدنيا ولماذا سمي بها؟ (٤ درجات)
- (٤) لماذا اختص الحديث بذكر قوله ﷺ « أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا »؟ (درجتان)

السؤال الثاني : (١٢ درجة)

٢- عن أبي عمرو الشيباني، قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «تُحِبُّ بِرَ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «تُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه البخاري ومسلم

- (١) ما وجه تقديم الصلاة على البر؟ وما وجه تقديم البر على الجهاد؟ (٣ درجات)
- (٢) ابدأ رأيكم في سبب خص الثلاثة (الصلاة على وقتها، بر الوالدين، والجهاد في سبيل الله) بالذكر على غيرها في الحديث؟ (٣ درجات)

٣- عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقبرين، فقال: «إِنَّمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَعَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا» رواه البخاري ومسلم.

- (١) ما المراد من قوله «لا يستتر من البول» وهل يصح أن يكون المراد عدم ستر العورة، ولماذا؟ (٣ درجات)
- (٢) هل قراءة القرآن على القبور مستحب؟ واذكر ما قاله النووي في مذهب الشافعي؟ (٣ درجات)

السؤال الثالث: (١٢ درجة)

أ- عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ» (رواه البخاري)

(١) ماذا تعرف عن المرأة السائلة؟ وما المراد بـ "تتبعي بها أثر الدم"؟ (٣ درجات)

(٢) جاء في الحديث «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» كيف تكون لكل مغتسلة من الحيض أو النفاس إذا لم تجد الفرصة؟ (٣ درجات)

ب- عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُورِثَ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ» رواه مسلم

(١) ذكر الضحاك في تفسيره أن النبي ﷺ صلى في حدة الإسلام الظهر ركعتين، والعصر ركعتين والمغرب ثلاثا والعشاء ركعتين والصبح ركعتين، فلما نزلت آية القبلة تحول للكعبة، وكان قد صلى هذه الصلوات نحو بيت المقدس، فوجهه جبريل عليه السلام بعد ما صلى ركعتين من الظهر نحو الكعبة، وأوماً إليه بأن صل ركعتين، وأمره أن يصلي العصر أربعاً والعشاء أربعاً، والغداة ركعتين. وقال: يا محمد. أما الفريضة الأولى فهي للمسافرين من أمتك والغزاة. هل وافق جمهور العلماء على هذا القول؟ ولماذا؟ وكيف يؤول العلماء حديث عائشة رضي الله عنها؟ (٣ درجات)

(٢) إن الأصميلي أنكر حديث عائشة رضي الله عنها، ما الحججة عنده في رد حديث أم المؤمنين هذا، وكيف نجيب له؟ (٣ درجات)

السؤال الرابع: (١٢ درجة)

أ- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» رواه البخاري ومسلم

(١) تحدث عن أهمية أداء الصلاة. (٣ درجات)

(٢) حكى القاضي أبو الطيب ومتابعوه عن الحسن بن صالح وأبي بكر الأصم أنهما قالوا: لا تجب القراءة في الصلاة، بل هي مستحبة، واحتج لهما بما رواه أبو سلمة ومحمد بن علي "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى المغرب، فلم يقرأ، فقيل له؟ فقال: كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسناً، قال: فلا بأس" قاله الشافعي في الأم، وعن الحارث الأعور "أن رجلاً قال لعلي رضي الله عنه إني صليت ولم أقرأ؟ قال: أتممت

الركوع والسجود؟ قال نعم. قال: تمت صلاتك" قاله الشافعي. كيف أجاب العلماء كافة عن هذا الأثر؟ (3 درجات)

ب- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْهُمْ الرَّحِمَ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكَ لَكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ، أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾» [محمد: 23] رواه مسلم.

(1) ما المقصود من "رحم" في قوله «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْهُمْ الرَّحِمَ»؟ (3 درجات)

(2) ما المراد بقوله « نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكَ لَكَ». (3 درجات)

السؤال الخامس: (12 درجة)

أ- عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رواه مسلم

(1) كيف يكون الرفق يحل العقد ويتغلب على العقبات، ناقش عن هذه العبارة؟ (3 درجات)

(2) ما معنى «الشين» في قوله « وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»؟ (3 درجات)

ب- عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» رواه البخاري

(1) ما معنى الإيمان في الحديث، وما المقصود بالبضع في قوله «بِضْعٌ وَسِتُّونَ»؟ (3 درجات)

(2) ما الفرق بين الحياء والخجل؟ (3 درجات)

السؤال السادس: (١٢ درجة)

أ- عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً» رواه البخاري

(١) هل المسك طاهر؟ واذكر الدليل على طهارة المسك أو عدم طهارته؟ (٣ درجات)

(٢) قوله ﷺ «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ» ما المراد بالسوء ونافخ الكبير؟ (٣ درجات)

ب- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْحَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» رواه البخاري ومسلم.

(١) ما الجزاء للراعي يهمل أمور رعيته - كما يهمل راعي الغنم غنمه، لا يوردها طعامها وشرابها وصالحها- ويظلمها ويستولى على أموالها؟ (٣ درجات)

ج- عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَرَأَتْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا، انْتَهَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ حَاطِبًا قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ، وَنَجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»

رواه البخاري

(١) ما الهدف من مشروعية الجهاد؟ (٣ درجات)

بالتوفيق والنجاح